بعد الخميس وقبل الثلث والثلث رمضان وخلف
شعبان وعند طلوع الفجر وشبه ذلك نصبها
نصب ظروف الزمان واذا قلت مثلا داري قبل
المسجد وبعد الحمام وخلفه وعنده نصبهما نصب
ظروف المكان والله تعالى اعلم ثم قال رحمه الله تعالى
وعند فيها النصب يستمر لكنها بحرف الجر
وانما ما دخلت في الاشهر وان ترفع وقل يوم الخميس
اي عند ملازمته الظرفية فلا يدخلها الا الرفع
وكذا الجر الا بمن فقط اي فحسب نحو ولو كان من عند غير
الله واما غيرها من اسما الزمان والمكان فانها الا النصب
الا اذا كانت مفعولا فيها وسبق ان ذلك بعض ما
في غيرها فان صح جريها بمعنى ظرف والا فهي
كغيرها من الاسما على حسب ما يقتضيه عوامل
الاعراب فاذا قلت مثلا اقبل يوم الجمعة فهو
فاعل او يوم الخميس كثير النور فهو مبتدا
او وصل الله يوم الجمعة على غيره فهو مفعول به
او سالت عن يوم الجمعة فهو مجرور وحينئذ فقول
الشيخ وارفع على ما اراد به ان النطق بها كما في يوم
الخميس وعبارته توهم ان الظرف منصوب على
نزع الخافض وليس كذلك بل على تضمن معناها

باب الاستثنا

باب الاستثنا

ونصب ما استثنيته من موجب تم الكلام دونه بالنصب
تقول قام القوم الا سعدا وقامت النسوة الا هندا
ان الاسم المستثنى بعد من جملة الفاعل وللنصب
شروط ان يكون من كلام موجب بفتح الجيم اي
مسلوب نفي نحو ولشبهه وان يكون المستثنى فضلة
بتمام الكلام دونه كما مثل به فلو استثنيت من كلام
غير تام لم يكن للاستثناء اثر بل يكون وجوده
كعدمه اي كعدمه ويسمى المستثنى المفرغ
ولا يكون الا بعد النفي ونحوه كقولك ما جاء الا سعد
وما قام الا سعد وما رايت الا زيدا او ما مررت
الا بعمرو ولعل الشيخ احترز عنه ولم يتعرض
لحكمه لانه جار على حسب العوامل مسألة
من المنصوب على الايجاب ايضا زيد في نحو ما جاء
احد الا الاسم الا زيد لان الاستثناء من النفي
اثبات وزيد مستثنى من منفي ثم قال رحمه الله تعالى
وان تكن فيما سوى الايجاب فاوله الابدال في الاعراب
تقول ما الفخر الا الكرم وهل محل الا الا الحرم